

# دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | ( كتاب البيوع ) للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (181)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين نحمد الله ان جعلنا من اتباع سيد المرسلين واشهد ان لا اله الا الله الحق المبين. واشهد ان محمدا عبده ورسوله الامين - 00:00:00

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه واتباعه الى يوم الدين اما بعد فهذا لقاء جديد من لقاءاتنا في قراءة كتاب البيوع من صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى نتدارس فيه سنة - 00:00:23

نبينا صلى الله عليه وسلم. فلعلنا نقرأ عددا من الاحاديث التي ذكرها هذا الامام واوردها صاحب المختصر فلعل القاري يقرأ شيئا من هذه الاحاديث فليتفضل بارك الله فيه الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعك - 00:00:47

وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى عن عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة فقال النبي - 00:01:24

الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة - 00:01:44

فقال بيع فاشترى منه شاة. فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى. ويم الله ما في الثلاثين والمئة الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حجة من سواد بطنها - 00:02:04

ان كان شاهدا اعطاه اياه. وان كان غائبا خبا له. فجعل منه قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا. ففضل في القصعتين فحملناه على البعير في هذا الحديث شراع الانسان من المشركين وتعامله مع غير المسلمين بالمعاملات المالية - 00:02:23

ولو كانوا من اهل الحرب كما عامل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل المشرك تشتري منه هذه الشاة. وفي الحديث قبول هدية المشرك فان النبي صلى الله عليه وسلم قال له بيعا ام عطية - 00:02:49

معناه انه لو قال هبة او عطية لقبها منه وفي الحديث دليل من دلائل النبي صلى الله عليه وسلم. حيث كفت هذه الشاة الواحدة المئة الثلاثين وفي الحديث خروج الانسان مع اهل الفضل والعلم كما خرج هؤلاء مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:13

سلم وفي الحديث عجنوا الطحين وخبزه من اجل اكله وفي الحديث اطلاق لفظة الطعام على البر وفي الحديث ذكر الصفات الرجل وان ذلك لا يعد من قبيل ذكر الانسان ما لا يعنيه - 00:03:44

وفي الحديث من الفوائد ان من لم يتعرض لاهل الاسلام لم يتعرضوا له فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ هذه الاغنام من هذا المشرك وانما اشتراها منه وفي الحديث من الفوائد طبخ الشاة قبل اكلها. وفي الحديث من الفوائد - 00:04:18

اكلوا سواد البطن. وان ذلك جائز. وفيه شيء اللحم و وادي البطن من اجل اكله وفي الحديث اعتناء كبير القوم بمن معه من الافراد. حيث عمهم بما صنعه من هذه - 00:04:49

الشاة ومن شي سواد البطن وفي الحديث من الفوائد حمل باقي الطعام حيث ان هذه الشاة مع انه اكل منها مئة وثلاثون الا انه فضل في القصعتين. وفي الحديث توزيع - 00:05:16

الطعام على وان متعددة من اجل ان تستوعب الناس عند كثرتهم الله اليكم قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا - [00:05:41](#)

ثلاثة كذبات ثنتين منهن في ذات الله عز وجل قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وهاجر ابراهيم عليه السلام بسارة تدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة. ف قيل انها هنا رجلا معه امرأة من احسن الناس - [00:06:03](#)

دخل ابراهيم بامرأة هي من احسن النساء. فارسل اليه فسأله عنها اي يا ابراهيم من هذه التي معك؟ قال ثم رجع اليها فقال لا تكذبي حديثي فاني اخبرتهم انك اختي. والله ليس على وجه الارض من مؤمن غير - [00:06:27](#)

وغيرك وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل بها اليه فلما دخلت عليه قام اليها فقامت توطأ وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنك بك وبرسولك واحصنت الا على زوجي فلا تسلط علي الكافر - [00:06:47](#)

فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فغط حتى ركب برجله. قال ابو هريرة رضي الله عنه قال اللهم ان يمت يقال هي قتلتها. فقال ادع الله لي ولا اظرك. فدعت الله فاطلق وارسل. ثم - [00:07:10](#)

اليها فتناولها الثانية. فقامت توطأ وتصلي وتقول اللهم ان كنت امنك بك وبرسولك واحصنت فرجك الا على زوجي الا تسلط علي هذا الكافر؟ فاخذ مثلها واشد فغط حتى ركض برجله فقالت اللهم - [00:07:30](#)

يمت يقال هي قتلتها. فقال ادع الله ولا اظرك فدعت الله. فاطلق وارسل في الثانية او في الثالثة بعض حجبته فقال انكم لم تأتونني بانسان والله ما ارسلتم الي الا شيطانا. ارجعوها الى ابراهيم - [00:07:50](#)

واعطوها اجار فاخدمها هاجر فرجعت الى ابراهيم عليه السلام. فاتته وهو قائم يصلي فاوماً بيده مهم فقال قالت اشعرت ان الله كبى الكافر ورد كيده في نحره. واخدم وليدة هاجر. قال ابو هريرة تلك امكم - [00:08:10](#)

يا بني ماء السماء قوله فيه هذا الحديث لم يكذب ابراهيم الا ثلاثة كذبات يعني انه لم يخبر بخلاف الواقع في ظاهر كلامه الا في هذه المواطن ثلاثة وقد استعمل فيها التورية التي يظن معها انه يريد معنى بين - [00:08:30](#)

انما هو يريد معنى اخر فانه قال عن سارة هي اخته واراد انها اخته في دين الله جل وعلا في هذا الحديث فوائد اولها ان المؤلف رحمه الله اورد هذا الحديث في كتاب - [00:09:00](#)

البيوع ليبين جواز التعاملات المالية مع المشركين وجواز قبول بهدية المشرك وفيه ايضا جواز ان يؤخذ المملوك من الحربي سواء كان ذلك بطريق الهبة او بطريق الشراء وقوله ثنتين منهن في ذات الله عز وجل. يعني انه انما اخبر - [00:09:25](#)

في كلامه من اجل ان يتوصل الى امر مقصود للشرع يكون فيه نشر لدين الله وهدم لعبادات اهل الشرك فاولها انه قال لقومه لما ارادوا ان يخرجوا خارج المدينة في يوم عيدهم قال - [00:10:03](#)

الا اني سقيم. يعني مريض لي اتمكن من البقاء ولا يلزمونه بالذهاب معه خارج مدينتهم واما الثانية فانه فلما جمع الاصنام وقام بتكسيورها ابقى كبيرا لهم فسألوه من فعل فهذا بالهتهم فاشار ابراهيم الى الكبير فقال بل فعله كبيرهم هذا - [00:10:31](#)

اسألوه ان كانوا ينطقون اراد منهم ان يحركوا اذهانهم وان يعلموا ان هذه الاصنام لم تتمكن من حماية نفسها فضلا عن ان تحمي غيرها واما قصته الثالثة ففي قصتي سارة رضي الله عنها زوجة - [00:11:10](#)

وهذا كله يدل على فضل ابراهيم عليه السلام وقد اورد المؤلف هذا الحديث وفيه عدد من الفوائد منها فضل سارة زوج ابراهيم عليها السلام وفي الحديث جواز سفر الرجل باهله وفيه دخول الانسان لبلاد المشركين - [00:11:36](#)

اذا كان يتمكن من اظهار دينه وفي الحديث سعي انساني لا ان يكفي ما قد يناله من اذى صاحب الولاية وفي الحديث من الفوائد سعي الانسان الى تحصين نفسه وتحصين اهل بيته من من - [00:12:11](#)

تريد بهم سوءا وشرا ومن هنا كان ابراهيم عليه السلام يدعو الله جل وعلا بأن يكفيهم شر هذا العدو وفي الحديث من الفوائد ان قول الرجل لزوجته بانها اخته لا - [00:12:42](#)

كبر طلاقا ولا ظهارا اذا لم يقصد بهذه اللفظة هذه المعاني وفي هذا الحديث من الفوائد اتفاق الانسان مع اهل بيته بما يقيهم شرا من

يريد بهم شرا. ولذا اتفق ابراهيم مع زوجه على ان - 00:13:07

انتسب الى كونها اختا له. وفي الحديث جواز سفر الرجل باخته متى كان مأمونا؟ وفي الحديث من الفوائد فضل ابراهيم وزوج

السارة حيث لم يكن على ظهر في الارض مؤمن سواهما - 00:13:37

وفي هذا الحديث ايضا مشروعية التجاء الانسان الى ربه ليكفيه شرور من يريد به السوء والشر قد استدل او اورد المؤلف هذا

الحديث في باب ما اذا استكرهت المرأة على - 00:14:04

الفاحشة فانه لا حد عليها. وامرأة ابراهيم سلمها الله من هذا العدو. وفي حديثي من الفوائد مشروعية ان يصلي الانسان اذا حزبه امر

اهتم له كما فعلت سارة رضي الله عنها - 00:14:29

وفي الحديث التجاء الانسان وتوسله التجاء الانسان الى ربه جل وعلا. وفيه توسله بعمله الصالح فانها قالت اللهم ان كنت امننت بك

وبرسوك صمت فرجي الا على زوجي. فهذا عمل صالح قد قامت به فسألت الله جل وعلا - 00:14:56

به وفي الحديث من الفوائد ذكر خصيصة خص الله بها هذا النبي وزوجه سارة حيث رد الله كيذا هذا الجبار وفي الحديث من الفوائد

ايضا ابتعاد الانسان عما قد يكون سببا - 00:15:26

نسبة شيء من الجرائم اليه فانها قالت اللهم ان يميت يقال هي قتلتها. وفي في هذا سعي الانسان الى حماية عرضه وفي هذا الحديث

من الفوائد جواز ان يدعو الانسان سلامة - 00:15:58

عدوة متى ظن ان ذلك من اسباب حمايته ومن اسباب يكفي شر ذلك العدو وفي هذا الحديث الثناء على من احسنت فرجها الا من

زوجها. وان ذلك من اسباب قولي دعوة المرأة - 00:16:24

وفي هذا الحديث ان هذا العدو قد حاول مرارا ومع ذلك لم يتمكن من الوصول الى مقصوده الفاسد. وفي الحديث من الفوائد ايضا

اتخاذ الانسان الجواني وذلك في الازمان السابقة. واما في زمننا الحاضر فقط - 00:16:53

قد اعتق المماليك ولم يعد هناك من يباع ويشترى وفي الحديث من الفوائد استبشار الانسان وتقديمه للبشارة الى غيره بما يكف الله

عنه من السوء كما بشرت سارة زوجها ابراهيم عليه السلام - 00:17:28

وهذه الجارية هاجر قد وهبتها سارة زوجها ابراهيم. وفيه هبة امرأة لزوجها وفيه اتخاذ السراري واستدل به على جواز ان يتزوج

الانسان امته بعد ان يعتقها وفي الحديث فضل هاجر عليها السلام. نعم - 00:17:56

الله اليكم قال رحمه الله قال عبدالرحمن بن عوف لصهيب رضي الله عنهما اتق الله ولا تدع الى غير ابيك قال ما يسرني ان لي كذا

وكذا واني قلت ذلك. ولكني سرقت وانا صبي. صهيب الرومي. معروف - 00:18:30

بالنسبة الى الروم انتسب الى بعض قبائل العرب وحينئذ انكر عليه عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه وقال بان انتساب الان الى غير

ابائه امر محرم. ولذا قال له اتق الله ولا تدع الى غير ابيك - 00:18:50

اي لا تنتسب الى غير ابائك وقال صهيب بانه انما كان من هذه القبيلة وانه سرق وهو صبي. وزهب به الى الروم ومن ثم بقي عندهم

وفي الحديث دلالة على ان صهيبا لم ينتسب من اجل ان يرفع - 00:19:18

مع نفسه او ان يشهرها. وانما مراده بذلك تقرير ما رأى انه هو الحق والصواب وقد استدل المؤلف بهذا على شراء المملوكة من

الحربي. فان ان صهيبا قد تم شراؤه من غير المسلمين. نعم. احسن الله اليكم. قال عن ابي هريرة - 00:19:51

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم. فكيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم

وامامكم منكم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا - 00:20:23

سيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد. حتى تكون الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها. ثم يقول

ابو هريرة رضي الله عنه اقرأوا ان شئتم. وان من اهل الكتاب - 00:20:43

ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا. اراد المؤلف بهذا الحديث تحريم بيع خنازير وانه لا يجوز لمسلم ان يبيعها فان

الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه. وفي الحديث ان من اشراط الساعة - 00:21:03

نزول عيسى ابن مريم في اخر الزمان وفي الحديث انه عند نزول عيسى ابن مريم يكون للمسلمين دولة ويكون لهم امام ويكون امامهم منهم كما اخبر في هذا الحديث والامام قد يراد به امام الصلاة - [00:21:28](#)

وقد يراد به الامام الاعظم وفي الحديث ان عيسى سيتولى الولاية اية وسيكون عادلا مقسطا في احكامه وفي الحديث ان عيسى عليه السلام اذا نزل فانه لا يقبل من النصارى الا دين الاسلام - [00:21:55](#)

ولذا يكسر الصليب. وفي هذا دلالة على ان صلبان النصارى الذي لا يلزم كسرها قبل نزول عيسى ابن مريم عليه السلام وفي الحديث بيان ان بعض الاحكام التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم يتم نسخها - [00:22:22](#)

عند نزول عيسى ابن مريم. فان مما في شريعتنا اقرار اليهود والنصارى واهل الكتاب على دينهم وابقاؤهم ليكونوا اهل الذمة كما قال الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - [00:22:52](#)

ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون بالتالي كان من الامور التي يظعها عيسى ابن مريم الجيزية يعني انه لا لا يقبل من اليهود والنصارى في زمانه الجزية. وانما يطالبهم بالدخول في - [00:23:22](#)

الاسلام وهذا فيه دلالة على ان هذا الحكم لا يستعمل الا عند نزول عيسى عليه السلام وفي الحديث كثرة الاموال في ذلك الزمان وفي الحديث زهد الناس في امور الدنيا حتى انهم يقدمون امور الآخرة في ذلك الزمان - [00:23:53](#)

على امور الدنيا. ولذا يبارك الله عز وجل لهم. ويصبح عندهم من البركة في في اموالهم بكثرتها ويصبح عندهم من البركة في مآكلهم وفي مشاربهم وملابسهم ومسكنهم ما يكون علامة عظيمة - [00:24:26](#)

وبالتالي يكونون ممن قدم الآخرة على الدنيا. وفي هذا دلالة على ان من كانت مقاصده اخروية. فان الله جل وعلا يتولى شأن دنياه وفي الحديث من الفوائد شهادة عيسى ابن مريم على بني اسرائيل - [00:24:53](#)

يوم القيامة. احسن الله اليكم. قال رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه منه ان فلانا باع خمرا وقال قاتل الله فلانا. الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله - [00:25:22](#)

اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها. في هذا الحديث من الفوائد تحريم بيع الخمر وعدم جواز التجارة في الخمر. وفي الحديث من الفوائد تحريم بيع شحوم الميتة وعدم جواز بيع ما يستخلص من شحومها من - [00:25:42](#)

السمن واعتبار ذلك من النجاسات التي لا يجوز للانسان ان يستعيظ عنها بالثمن وفي الحديث من الفوائد التشديد في امر بيع الخمر ولم يذكر هنا على من تم بيع الخمر هل هو من المسلمين او من غير المسلمين مما يدل على شمول الحكم - [00:26:12](#)

للجميع وفي الحديث الدعاء على المعرضين عن قبول الحق وغير ملتزمين به كما قال صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود وفي الحديث ان جميع انواع الشحم كانت محرمة على بني اسرائيل - [00:26:45](#)

وبالتالي يحرم عليهم ان يتصرفوا فيها باي تصرف وفي الحديث دلالة على ان المحرمات لا يجوز بيعها. وانما حرم على الجميع فانه لا يجوز بيعه فان المحرمات على نوعين محرمات على البعض دون البعض فهذه يجوز بيعها. ومن امثلته ثياب الحرير - [00:27:12](#)

حلي الذهب فانها تباح للنساء وتحرم على الرجال. فجازت التجارة فيها وجاز للانسان ان يستعيظ عنها باثمانها والنوع الثاني ما كان محرما على الجميع بحيث لا يباح الا في اوقات الضرورة - [00:27:48](#)

فهذا يحرم بيعه ولا يجوز للانسان ان يستعيظ عنه بالثمن بارك الله فيكم ووفقكم لكل خير. وجعلني الله واياكم من الهداة المهتدين. كما نسأله جل على ان يرزقنا فقها في دينه - [00:28:15](#)

وعملا صالحا نرضي به رب العزة والجلال. اللهم علمنا كتابك مفك هنا فيه وعلمنا سنة نبيك صلى الله عليه وسلم. واجعلنا ممن ارتبط بهذين الاصلين وعملا بهما وجعلها منطلقا والتزامه بشرع رب العزة والجلال. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا - [00:28:38](#)

محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا - [00:29:16](#)